

الحجة على أهل المدينة

لان الله تعالى انما احل من الاماء نكاح المؤمنات منهن .

وقال محمد يكره نكاحهن فأما ان يكون حراما فليس عندنا بحرام ارايتم رجلا نصرانيا حرا
او عبدا تزوج امة من اهل الكتاب